

## وزارة التضامن الاجتماعى

قرار رقم ٥٢٥ لسنة ٢٠١٦

صادر بتاريخ ٢٠١٦/١٢/١٤

### وزير التضامن الاجتماعى

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٦ لسنة ١٩٧٣ فى شأن الخدمة العامة للشباب الذى أنهى المراحل التعليمية وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى قانون الخدمة العسكرية والوطنية الصادر بالقانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨٠ وتعديلاته ؛  
وعلى القرار الجمهورى رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ والمعدل بالقرار الجمهورى رقم ٢٧ لسنة ٢٠١٦ بشأن التشكيل الوزارى ؛  
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتنمية الاجتماعية (الإدارة العامة للخدمة العامة) ؛  
وبناءً على ما عرضه السيد رئيس قطاع الشؤون المالية والإدارية والتنمية البشرية وشئون المديرىات ؛

### قرر:

#### ( المادة الأولى )

يُكلف الشباب من الجنسين ممن يتمتعون بجنسية جمهورية مصر العربية لأداء الخدمة العامة لمدة عام اعتباراً من ٢٠١٧/٢/١ من الدفعة (٨٨) على النحو الآتى :

الإناث على الإطلاق من خريجي الجامعات والمعاهد العليا دور ثانٍ ٢٠١٦  
الذكور ممن تقرر إعفاؤهم من الخدمة العسكرية ومن يزيدون على حاجة القوات المسلحة بشرط مضى ثلاث سنوات من تاريخ وضعهم تحت الطلب ومن خريجي الجامعات والمعاهد العليا دور ثانٍ ٢٠١٦

### ( المادة الثانية )

على المكلفين المشار إليهم فى المادة الأولى من هذا القرار والشباب السابق صدور قرارات بتكليف دفعاتهم وتخلفوا عن أداء الخدمة العامة فى المواعيد المقررة أن يتقدموا لتسجيل أنفسهم بمكاتب الخدمة العامة بدوائر محال إقامتهم فى مواعيد العمل الرسمية اعتباراً من ٢٠١٧/١/١

### ( المادة الثالثة )

يكون التكليف لهذه الدفعة فى مجالات (النيابة العامة - التأمينات الاجتماعية - أطفال بلا مأوى - رعاية أيتام - رعاية مسنين - بنك ناصر - محو الأمية - تكافل وكرامة - التعداد - أسر منتجة - تنمية - خدمات طفولة - خدمات تعليمية) بالإضافة إلى المجالات الأخرى طبقاً لاحتياجات كل محافظة .

### ( المادة الرابعة )

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره ، ويُنشر فى الوقائع المصرية .

وزيرة التضامن الاجتماعى

**غادة فتحى والى**